



مدرسه عالی فقه و معارف اسلامی

حكم الغناء في الشريعة الإسلامية

برای دریافت درجه کارشناسی ارشد

در رشته فقه و معارف اسلامی

نگارش: یحیی عبد الحسن هاشم الدوخی


استاد راهنما: حجة الإسلام والمسلمین سید علی مطر الهاشمی

استاد مشاور: حجة الاسلام والمسلمین مجید نبیسی

بهار / ۱۳۸۰ ش

کتابخانه جامع مرکز جهانی علوم اسلامی
شماره ثبت: ۴۵۱
تاریخ ثبت:

بیت الاحمر



الى العترة الطاهرة

الى سفن النجاة

الى من تمسك بهم فلن يبطل أبداً

الى العصمة والطهارة

انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس

اهل البيت ويطهركم تطهيراً

الى محمد وآل محمد

"سلام الله عليهم أجمعين".

شكر وتقدير

اسجل جلّ شكري وتقديري لأساتذتي ، واخص بالشكر أستاذنا المشرف
الفاضل السيد علي مطر الهاشمي ، لما ابداه من نصح ومشورة، والأستاذ المساعد مجيد
نيسي حفظه الله ، فجزاهما الله خيراً ، حيث كان لارائهم السديدة ، وتوجيهاتهم
الدقيقة الأثر النافع والمفيد ، في اخراج هذه الرسالة، وكذلك اسجل امتناني لسماحة
الشيخ الدكتور الاعرافي رئيس المركز العالمي للدراسات الإسلامية، الذي أخذ على
عاتقه المسؤولية والاهتمام بالطلبة ورفع كفاءتهم لما فيه مصلحة الاسلام .
ولا أنسى ان أقدم أعترازي وتقديري لكل من قدم لي المعلومة في هذا البحث
ومن ساعدني وساندي في جمع المصادر ، التي لها الاثر الكبير في اتمام وانضاج هذا
البحث، فجزاهم الله خير جزاء المحسنين ، سائلاً المولى جل وعلا ان يتقبل منا هذا
القليل ، والحمد لله رب العالمين .

خلاصة البحث

استطيع ان اخص البحث بصورة موجزة بما يلي :

أولاً : إن بيان ماهية الشيء وموضوعه، أمر مهم جدا في إلحاق الحكم عليه فالاحكام تصب على الموضوع ، ومن خلال البحث عرفنا الغناء لغة واصطلاحا وعرفاً ، واتضح كما سنعرف من خلال مطاوى البحث ، انه صوت مكيف بكيفية معينة ، سواء بكيفية مطربة او مرجعة او سلخنة أو غيره .

ثانياً : تطرقت بصورة موجزة لمعنى اللهو وحكمة ، لتلازمه الوثيق بالغناء من جهة الحرمة .

ثالثاً : ان الغناء من مقولة الصوت ، لا كما توهمه البعض انه من مقولة الكلام

رابعاً : بيان مفصل للاقوال الثلاثة في مسألة الغناء ، وهي الحرمة ، والتفصيل ، والاباحة وذكر اقوال العلماء في هذا الصدد .

خامساً : مناقشة هذه الاقوال بدقة ، والاستدلال عليها ، من الكتاب والسنة الشريفة ،

والاجماع ، والعقل .

سادساً : نقلت أقوال اهل السنة والجماعة في هذه المسألة ، واستدلالاتهم

عليها مع بيان المخالف لقول المشهور، ومناقشة هذه الاقوال والاراء بصورة مفصّلة
وبيان الحق منها .

سابعاً : اشرت إشارة سريعة الى مستثنيات الغناء ومناقشتها .

ثامناً : بيان ضرر الغناء من الناحية العلميّة والطبيّة .

تاسعاً : بيان فتاوى الفقهاء في هذه المسألة .

عاشراً : خاتمة البحث ، وبيان الحق فيها .

وأخيراً اترك للقارئ اللبيب ، تصفح هذه الرسالة ، وان شاء الله يجد ضالته
المنشودة في بيان الحق في هذه المسألة المهمة في عصرنا الحاضر ، لاسيما ونحن نعيش
عصر يراد لشبابنا سلخ هويته الاسلامية ، وذلك من خلال زرع ثقافة مغايرة لهويتنا
وبشقي الوسائل .

أسأل المولى جل وعلا ان يهدينا للتمسك بشريعتنا الغراء وديننا العزيز ، انه

نعم المولى ونعم النصير .

محتويات

٢	الإهداء
٤	شكر وتقدير
٥	خلاصة البحث
١	المقدمة
٦	تعريف الغناء لغةً
٨	تعريفه اصطلاحاً
١٦	المختار من التعريف
١٧	من جمع بين مقاله الشيخ الانصاري والمحدث الكاشاني
١٩	معنى اللهو وحكمه
٢٠	تعريفه لغةً
٢٠	اصطلاحاً
٢٠	أنواع اللهو
٢١	حكم اللهو
٢٣	الغناء من مقولة الكلام أو الكيفية
٢٤	مقولة الصوت
٢٥	مقولة الكلام

٢٥ الشمرة
٢٦ الفصل الأول
٢٩ اقوال العلماء في الغناء
٢٩ الشيخ الطوسي
٢٩ الشيخ الانصارى
٢٩ المحقق الحلّى
٢٩ الشهيد الثاني
٢٩ الشيخ التراقي
٢٩ صاحب الجواهر
٣٠ السيد الخوانسارى
٣٠ المحقق البحراني
٣٠ السيد محمد صادق الصدر
٣٢ اقوال علماء العامة
٣٥ الاستدلال على القول بالحرمة
٣٥ الكتاب العزيز
٣٩ السنّة الشريفة
٣٩ الطائفة الأولى
٤٢ الطائفة الثانية
٤٤ الطائفة الثالثة
٤٧ الطائفة الرابعة
٤٩ الطائفة الخامسة

٥١ الطائفة السادسة
٥٢ وضوح حرمة بين الناس
٥٢ ما دلّ على نزول البلاء على بيوت الغناء
٥٣ الاجماع
٥٤ قول الحرّ العاملي
٥٦ العقل
٥٧ ماروته العامة في الاستدلال على الحرمة
٥٧ كلمات الشيخ يوسف القرضاوي ومناقشته
٥٧ قول ابن حزم
٦٣ دعوى الشيخ القرضاوي
٦٣ ابن الجوزي يقول بالحرمة
٦٩ عوارض الغزالي
٧١ العوارض محل نظر
٧٢ القول الثاني : التفصيل
٧٤ أقوال العلماء
٧٤ الشيخ محسن الكاشاني
٧٥ العلامة الملا حبيب الله الشريف الكاشاني
٧٧ السيد محمد حسين فضل الله
٧٧ الشيخ حسين المؤيد
٧٨ الشيخ محمد المؤمن
٧٩ اقوال علماء العامة

٧٩	الغزالي
٧٩	الشيخ يوسف القرضاوي
٨٠	الاستدلال على القول بالتفصيل
٨١	نكات ذكرها الشيخ حسين المؤيد
٨٧	الاستدلال على هذا القول
٨٧	الروايات
٩٠	اصالة البراءة
٩٠	الاطلاقات
٩١	أدلة الفيض الكاشاني ومناقشتها
٩٤	استدلال الشيخ حسين المؤيد
٩٦	استدلال العامة على جواز الغناء ومناقشته
١٠١	قول الشوكاني
١٠٥	السنة تحرم الغناء
١٠٧	أقوال أئمة أهل العلم
١١٠	الرد على من استدل بحديث الجاريتين في تحليل المعازف
١١١	القول بالاباحة
١١٣	الفصل الثاني
١١٥	مستثبات الغناء
١١٨	الغناء والطب
١١٩	الغناء ومرض الاعصاب
١١٩	الغناء والصداع

١٢٠	الغناء وفقدان الارادة النفسية
١٢٠	الغناء وازعاج الجنين
١٢١	الغناء و ضغط الدم
١٢٣	الفصل الثالث
١٢٤	فتاوى الفقهاء في الغناء
١٣١	الخاتمة
١٣٣	فهرس المصادر

المقدمة

الحمد لله رب العالمين و الصلاة و السلام على اشرف المرسلين محمد و آله
الطيبين الطاهرين.

وبعد :

الغناء من المسائل التي أرى من المناسب الكتابة فيها ، وأن نبين فحوى هذه
المسألة ، فهي جديرة بالبحث ، لأنها مبهمة عند كثير من الشباب المسلم ، وكذلك
هي من المسائل الخلافية عند المذاهب الاسلامية ، والاهم من هذا كله ، هو أننا
نعيش في عصر انتشر فيه الغناء انتشارا عجيبا ، بحيث أصبح لشريحة من المجتمعات
جزءاً من حياتهم بل لعله كل حياتهم ، وترى أغلب الناس أشرأبت قلوبهم ولها به ،
وحباله .

واليوم اصبح التلفاز والفضائيات الوسيلة الاكثر شيوعا في جذب الشباب
المسلم ولايخلو بيتا من هذه الوسيلة ، لأنها النافذة المفتوحة على العالم ، ومن خلالها
نرى الغناء والموسيقى تصدح صباحاً ومساءً بها ، بل نجد ان هناك قنوات فضائية
خصصت لهذا المجال ، وبشكل فاضح يندى لها جبين الانسانيه .

وايضا نجد أن الغناء اصبح مهنة تمتهن ، ووسيلة لكسب العيش من خلال البيع
والشراء له .

لذا اجد نفسي ملزماً ببيان ماهية هذه المفردة (الغناء) ملقياً الضوء عليها
لكشف جوانبها المختلفة ، فقد اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاثة أنحاء:

فمنهم من حرم مطلقاً :

سواء أشتمل على المحرم أولاً ، فهو بنفسه وذاته حرام .

ومنهم من قال بالتفصيل :

واقصد به أشتماله على افعال محرمة، فان لم يتضمن شيئاً من ذلك جاز .

ومنهم من قال بالإباحة :

مدعياً أن الأصل في الأشياء الإباحة لقوله تعالى: (هو الذي خلق لكم ما في
الأرض جميعاً)^(١)، ولا تحريم إلا بنص صحيح صريح من كتاب الله تعالى، أو سنة
نبوية ظاهرة ، فإذا لم يرد نص ولا إجماع. أو ورد نص صريح غير صحيح، أو
صحيح غير صريح، بتحريم شيء من الأشياء، لم يؤثر ذلك في حليته، وبقي في دائرة
العفو الواسعة.

قال تعالى: (وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه)^(٢) .

ولأهمية الموضوع وما قيل فيه لا بد أن نفصل فيه لنرى حكم الشريعة ، الشريعة
التي أعطت لكل واقعة حكم ، فأيهما أحق بروحها .
فوقع البحث متسلسلاً يكمل بعضه بعضاً ، مبتدئاً فيه بمدخل لتعريف الغناء
وبيان ماهيته ، ومن ثم بيان معنى اللهو وحكمه .

١ : سورة البقرة/ ٢٩ .

٢ : سورة الأنعام/ ١١٩ .

وهل ان الغناء صوت او كلام ، ومن ثم عرض مفصل لهذه الاقوال الثلاثة والاستدلال عليها بصورة واضحة ، ومناقشة بعض الاقوال مناقشة علمية دقيقة .
وعرض لأقوال العامة لهذه المسألة ومناقشتها .
وعرض لمستثنيات الغناء ومناقشتها ، وبيان قول العلم والطب في هذه المسألة .
واخيراً استعرضت بيان فتاوى الفقهاء وخاتمة البحث .
اذن استطيع القول ان بين ايدينا دراسة موسعة للغناء من جانب فقهي من كلا الفريقين الخاصة والعامة ، واستجلاء خلاصة الاراء في هذه المسألة المهمة ، وبيان الحق فيها .
أسأل الله تعالى ان يسددنا للصواب ، وان يأخذ بأيدينا لما فيه الخير والصلاح
انه سميع مجيب .

المدخل

أولاً : تعريف الغناء لغةً واصطلاحاً .

ثانياً : معنى اللمو وحكمه .

ثالثاً : هل الغناء من مقولة الكلام أو الكيفية .

تعريف الغناء لغةً واصطلاحاً ؟

تعريف الغناء لغةً و اصطلاحاً :

إن تحديد ماهية الشيء وموضوعه، أمر مهم جداً في إلحاق الحكم عليه ، إذ أن الأحكام تصب على المعنى الذي يحدده لنا الشارع المقدس أو تحدده لنا اللغة ، أو ما يرجع إلى عادة الناس وعرفهم .

و هذا المنهج يسهل علينا أمرين :

الأول : يزيل الاشكال والالتباس والغموض في تحديد معنى الغناء .

الثاني : يساعدنا على تصوير الموضوع ، مما يسهل علينا إلحاق الحكم عليه .

فنقول :

اختلفت عبارات اللغويين في المقام على وجوه كثيرة :

منها: ماجاء في لسان العرب عن الاصمعي في المقصور و المدود " كل من رفع

صوته ووالاه فصوته عند العرب غناء، و الغناء بالكسر من السماع، قال ابن

الاعرابي كانت العرب تتغنى بالركباني" (1)

و الظاهر ان المولاة هي بمعنى الاستمرار ، لا بمعنى الترجيع المبني على نحو من

التقطيع في النفس .

١ : لسان العرب، ابن منظور، مادة (غنى).

- ومنها: ماجاء في المصباح المنير، من انه مطلق الصوت .^(١)
- ومنها: عن صحاح اللغة: والغناء بالكسر من السماع^(٢)
- و قد فُسر السماع بالغناء قال: و كل ما التذته الاذن من صوت حسن سماع تقول: «باتوا في لهو و سماع».
- ومنها: ماجاء في القاموس المحيط: الغناء ككساء من الصوت ما طُرب به^(٣) ومثله في مجمع البحرين.^(٤)
- ومنها : في مقاييس اللغة: الغناء من الصوت، والاغنية اللون من الغناء .^(٥)
- ومنها : في أقرب الموارد : الغناء من الصوت ما طرب به ، وقياسه الضم ، لانه صوت ، وقال في الكلبيات ، الغناء بالضم ، والمد التغيي ، ولايتحقق ذلك الا بكون الالحان من الشعر وانضمام التصفيق لها ، فهومن انواع اللعب .^(٦)

ويلاحظ على ما قالوه :

انه يلزم ان يدخل في الغناء ما ليس من افراده قطعاً ، كرفع الصوت لنداء أحد من البعيد، ورفع الصوت أو تحسينه لقراءة القرآن والمراثي والمدائح والخطب وغيرها . هذه تقريباً كلمات اهل اللغة و هي و ان اختلفت في عباراتها الا أنها تتفق على معنى واحد وهو:

أن الغناء صوت مكيف بكيفية معينة ، سَمَّها ما شأت . طرب أو ترجيع أو لحن أو غيره .

١ : انصباح المنير ، القوي ، مادة (غني) .

٢ : صحاح اللغة ، الجوهري ، مادة (غني) .

٣ : القاموس المحيط ، الفيروز آبادي ، مادة (غني) .

٤ : مجمع البحرين ، الطريحي ، مادة (غني) .

٥ : مقاييس اللغة ، أبي الحسن احمد بن فارس بن زكريا ، مادة (غني) .

٦ : أقرب الموارد ، الشرتوني ، مادة (غني) .

واما تعريفه اصطلاحاً :

فمنها: عن المحقق الاردبيلي ..

انه يطلق على مد الصوت من غير طرب^(١) وهذا واضح البطلان ، لان صفة الطرب قد تلازم مفهوم الغناء وقد لا تلازمه ومنها: ما ذكره الفيض الكاشاني «قدس سره» .
من انه الصوت المشتمل على هو الكلام و المقترن بالملاهي.^(٢)

و يلاحظ عليه:

أنا نسأل ماهو المقصود من الملاهي ؟

فان كانت هي الآلات الموسيقية، فيرده ان الغناء يطلق على الصوت المطرب و ان لم ترافقه تلك الآلات.

ومنها : ما ذكره الشيخ الاصفهاني قال :

الغناء هو : صوت الانسان الذي من شأنه إيجاد الطرب بتناسبه لمتعارف الناس، والطرب : هي الخفة التي تعتري الانسان فيكاد أن يذهب بالعقل ، وتفعل فعل المسكر لمتعارف الناس أيضا .^(٣)

ومنها : ما ذكره العلامة حبيب الله الشريف الكاشاني .

ان الغناء حقيقة عرفية في الصوت اللهوي بالمعنى الاعم، اي ما يتلهى به من الاصوات سواء كان بنفسه مجرداً عن الاقتران بالآلات المحرمة ، او يسبب اقترانه

١ : مجمع الفائدة و البرهان، أخفق الاردبيلي، ٥٧ / ٨ .

٢ : الواق، الفيض الكاشاني، ٢١٨ / ١٧ .

٣ : رسالة في الغناء نقلت عن مستند تحرير الوسيلة - السيد مصفى الخميني ج ١ : ٣٩٥ .

بشيء منها^(١).

ومنها : ما ذكره الغزالي : من انه الصوت الطيب الموزون المحرك للقلب.^(٢)
ومنها : ما ذكره الاصحاب و هو المشهور : انه مد الصوت المشتمل على
الترجيع المطرب^(٣).

ويرد على هذا التعريف :

ان قيد الاطراب لاياتى فليس كل غناء مطرباً لكل احد. ككثرة افكار
السامع بحيث لايطربه الغناء او ان صوت المعنى القبيح لايطرب.
ولذا نجد الشهيد الثاني «قدس سره» زاد على تعريف المشهور فعرفه «او ما
يسمى في العرف غناء»

حتى يخرج قيد «كل صوت مطرب هو غناء»^(٤).

ومنها: عن السيد الامام الخميني " رحمه الله " انه صوت الانسان الذي له
رقة و حسن ذاتي ولو في الجملة، وله شأنية الاطراب بتناسبه لتعارف
الناس^(٥).

ومنها : ما ذكره السيد مصطفى الخميني ، قائلاً :

والذي ظهر لي : أنه من الصوت ما طرب به ، وكونه مطرباً فعلياً ولو لجماعة
غير مستمعين إليه ، ولا وجه للاختصاص بالانسان ، ولا سائر القيود الزائدة ، بل
هو أمر عند العرف واضح .

ويمكن دعوى : أنه - في اللغة والاستعمال - مطلق الصوت الذي يؤدي

١ : ذريعة الاستغناء في تحقيق مسألة الغناء، الشريف الكاشاني، ص ٧١ - ٧٢.

٢ : احياء علوم الدين، الغزالي، ٢ / ٢٩٤.

٣ : النكاسب المحرمة، الأنصاري ج ١، ص ١٠٨.

٤ : النكاسب المحرمة، ج ١، ص ١٠٩.

٥ : المكاسب المحرمة، السيد الخميني، ١ / ١٩٨.